



إعداد: نايف آل الشيخ مبارك

ستر العورة



- العورة داخل الصلاة وخارجها.
- العورة المغلظة والمخفضة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تناولنا في نشرات سابقة بعض شروط الصلاة، بعدما تعرفنا عليها في النشرة: (١٥)، ومن (شروط صحة الصلاة) ستر العورة، ونذكر مرة أخرى بالمقصود بشرط الصحة، وهو: ما يعتبر للاعتداد بفعل الشيء. أي إذا لم يؤت بهذا الشرط فلا يعتدّ بالعبادة. وستر العورة تتعلق أحكامه بحالتين يخلط كثير من الناس بينهما:

١. ستر العورة داخل الصلاة.

٢. ستر العورة خارج الصلاة (عن أعين الناس).

والذي يعنينا في هذه النشرة سترها داخل الصلاة، لما قد يترتب على الجهل به بطلان الصلاة، وسنتعرض لأحكام العورة خارج الصلاة كذلك بحول الله تعالى.

حكم ستر العورة:

قبل الحديث عن الحكم لا بدّ أن نفرق بين نوعين من العورة الواجب سترها (داخل

الصلاة):

١. العورة المغلّظة.

ستر العورة المغلّظة شرطُ صحة في الصلاة عند القدرة على ذلك. أي انكشافها مبطلٌ للصلاة، ولو ناسياً وهو قادر على سترها، فيعيد الصلاة أبداً وجوباً من وقع له ذلك.

وغير القادر على ستر عورته يصلي عريانا إن لم يجد ما يستر به عورته المغلظة، ولو بساتر نجس، أو يحرم لبسه كالحرير للرجال.

٢. العورة غير المغلظة (المخففة).

ستر العورة الخفيفة واجبٌ غير شرطٍ، أي يجب وجوباً شرعياً سترها، لكن لو انكشفت لا تبطل الصلاة بانكشافها.

وهذه النقطة تحديداً يخطئ في فهمها كثير من الناس، وحينما يقرأون عدم بطلان الصلاة بسبب انكشاف العورة المخففة يتوهمون جواز كشفها ابتداءً دون ضرورة.

عورة الرجل المغلظة:

عورة الرجل التي تبطل الصلاة بانكشافها: **السوأتان**. أي: الذكّر والأنثيان (الخصيتان) من المقدم، وما بين الأليتين من المؤخر.

أما شعر العانة، والأليتان فمن العورة المخففة، الآتي تفصيلها.

عورة المرأة المغلظة:

عورة المرأة المغلظة التي تبطل الصلاة بانكشافها: **البطن وما حاذاه إلى الركبتين**. فالصدر أو الأطراف أو شعر رأسها وسوى ما ذكر عورة مخففة، لو انكشفت أثناء الصلاة لم تبطل، مع وجوب الستر لها.

عورة الرجل المخففة:

يجب ستر العورة المخففة في الصلاة، وهي من الرجل: **ما بين السرة والركبة**.

ويكره للرجل كشف كتفه، أو جنبه، أو ضمّ كمّه في الصلاة.

عورة المرأة المخففة:

يجب على المرأة ستر عورتها المخففة، وهي: ما عدا الوجه والكفين وما استثني من العورة المغلظة، أي أن العورة المخففة جميع جسدها إلا الوجه والكفان، وإلا العورة المغلظة. وتعاد الصلاة استحبابا إذا لم يخرج الوقت الاختياري لكشف الصدر أو الكتف، أو ظهور القدمين.

العورة الواجب سترها عن أعين الناس:

تختلف العورة الواجب سترها عن أعين الناس بحسب حالة الناظر، فعورة الرجل مع الرجال تختلف عن عورته مع النساء المحارم أو غير المحارم.

• الرجل مع الرجل أو مع امرأة محرم:

ما بين السرّة والركبة، فالفخذُ عورة على المشهور من المذهب، ويحرم كشفه. ويجوز للمرأة المحرم لمسّ ما يجوز لها النظر إليه من محرّمها، ولو من رضاع أو مصاهرة.

• الرجل مع المرأة غير المحرم:

عورته في هذه الحالة: ما عدا الوجه والأطراف، فلا يجوز للأجنبية أن ترى منه الصدر أو الكتف، أو الساق.

• المرأة البالغة مع المرأة:

عورتها: ما بين السرة والركبة، ولا يجوز للمرأة أن تنظر من امرأة مثلها ما بين السرة والركبة، أو أن تمسّه.

• المرأة البالغة مع الرجل الأجنبي عنها:


عورتها: جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين، فهما ليسا بعورة.

• المرأة مع الرجل المحرم:

عورتها: ما عدا الوجه والأطراف، أي: ما عدا الرأس واليدين والرجلين، فلا يجوز لها أن تكشف صدرها وثديها ونحو ذلك أمام محارمها، ولو كان أباه.



وهذا رسمٌ شجريٌّ لأحكام العورة، فيه تلخيص لما سبق بيانه:



موقع فقه نفسك على شبكة الإنترنت

www.faqihnafsak.com



سلسلة فقه نفسك في المذهب المالكي

مسائل فقهية، مستقاة من الكتب المعتمدة بالمذهب المالكي، ليس فيها سوى إعادة الصياغة، وترتيب المسائل، لتكون معينة على الفهم والاستذكار..